

Distr.: General
30 April 2018
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

البند ٣٥ من جدول الأعمال

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان
جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان وجمهورية مولدوفا وآثارها
على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

حالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٣	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - معلومات أساسية
٦	ثالثا - حق العودة
٦	ألف - نطاق التشرد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية
١١	باء - الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية
١٤	رابعا - حظر التغييرات الديمغرافية القسرية
١٥	خامسا - إيصال المساعدات الإنسانية
١٥	ألف - الأسس القانونية الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية



١٥	التحديات العملية	باء -
١٧	حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا	سادسا -
١٧	المجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا والعمل على إيجاد حلول دائمة	سابعا -
١٧	خلاصة	ثامنا -

أولاً - مقدمة

- ١ - يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٩٠/٧١، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يُقدّم إليها في دورتها الثانية والسبعين تقريراً شاملاً عن تنفيذ ذلك القرار. ويشمل التقرير الفترة من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٧ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨، ويستند إلى المعلومات التي وردت من عدد من كيانات الأمم المتحدة.
- ٢ - ووفقاً لأحكام القرار، يركّز التقرير على البنود الآتية: (أ) حق العودة لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً وذريتهم، بغض النظر عن انتمائهم العرقي؛ (ب) حظر التغييرات الديمغرافية القسرية؛ (ج) إتاحة إيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) أهمية الحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخلياً؛ (هـ) إعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً إلى ديارهم.

ثانياً - معلومات أساسية

- ٣ - عقب تصعيد في النزاع في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ تسبب في تشرد عدد كبير من المدنيين، انتهت الأعمال العدائية المسلحة بين الجانبين الجورجي والأبخازي بالتوقيع على اتفاق وقف إطلاق النار والفصل بين القوات في موسكو في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤ (انظر الوثيقتين [S/1994/583](#) و [S/1994/583/Corr.1](#)). وقبل ذلك الاتفاق، وُقِع الاتفاق الرباعي بشأن العودة الاختيارية للاجئين والمشردين، في موسكو في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (انظر [S/1994/397](#))، وفيه اتفق الطرفان على التعاون والتفاعل في تخطيط وتنفيذ أنشطة ترمي إلى تأمين وكفالة عودة الفارين من المناطق الواقعة في دائرة النزاع بسلامة وأمن وكرامة إلى المناطق التي كانوا يعيشون فيها بصفة دائمة قبل فرارهم. وانتهت الأعمال العدائية المسلحة بين جورجيا وأوسيتيا الجنوبية باتفاق سوتشي الذي أبرمه الجانبان في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، ونصّ على وقف إطلاق النار بين قواهما وإنشاء لجنة مراقبة مشتركة وقوات حفظ سلام مشتركة.
- ٤ - وفي أعقاب الأعمال العدائية التي اندلعت في إقليم تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية في ٧ و ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وإبرام اتفاق مؤلف من ست نقاط لوقف إطلاق النار في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ والاتفاق على التدابير اللازمة لتنفيذه في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (انظر [S/2008/631](#))، الفقرات من ٧ إلى ١٥)، بدأت مباحثات دولية في جنيف في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ وشاركت في رئاستها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (انظر [S/2009/69](#) و [S/2009/69/Corr.1](#))، الفقرات من ٥ إلى ٧). وبموجب هذا الاتفاق، كان من المقرر أن تتناول تلك المباحثات الدولية مسائل الأمن والاستقرار وعودة المشردين داخلياً واللاجئين. وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، عُقدت ٤٣ جولة من مباحثات جنيف الدولية، اجتمع المشاركون فيها في فريقين عاملين متوازيين.
- ٥ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، وافقت الجمعية العامة لأول مرة، في قرارها ٢٨٨/٦٥، على الميزانية المخصصة لممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية. ويجري استعراض ميزانية هذه البعثة السياسية الخاصة وتجديدها سنوياً. وأدى إنشاء هذه البعثة، بولاية مفتوحة المدة، إلى تيسير استمرار مشاركة الأمم المتحدة في عملية جنيف. ويتولى ممثل الأمم المتحدة وفريقه الاضطلاع بالأعمال التحضيرية لجلسات هذه المباحثات، بالتشاور مع الرئيسين المشاركين الآخرين وفريقيهما.

٦ - ويتولى ممثل الأمم المتحدة وفريقه المسؤولة أيضاً عن التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، وعن عقد هذه الاجتماعات وتيسيرها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (انظر S/2009/254، الفقرتان ٥ و ٦). وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، عُقد ما مجموعه ٥٤ اجتماعاً للآلية بمشاركة كل من جورجيا وأبخازيا وروسيا وبعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي. ويسرني أن أشير إلى أن المشاركين في الآلية يستخدمون الخط الساخن بانتظام من أجل تبادل المعلومات المتصلة بالمسائل الأمنية والمساعدة الطبية. وإنني أحث جميع المشاركين على مواصلة استخدام الآلية والخط الساخن بانتظام لمنع الحوادث والتدخل فوراً عند وقوع أي حوادث أمنية. وأمل أن تواصل اجتماعات الآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها الإسهام في الحفاظ على استقرار الحالة وهدوئها في الميدان والمساعدة في معالجة وتسوية المسائل التي تهم المشاركين في الآلية.

٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المشاركون في الفريق العامل الأول لمباحثات جنيف الدولية مناقشة الوضع الأمني في الميدان. واعتُبرت الحالة الأمنية العامة هادئة ومستقرة نسبياً. وواصل المشاركون في الفريق العامل الأول أيضاً التباحث بشأن اثنتين من المسائل الرئيسية وهما عدم استعمال القوة والترتيبات الأمنية الدولية. وفي هذا الصدد، يجدر بالذكر أن الالتزامات الدولية التي تقيّد استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، دون الإخلال بحق الدفاع الفردي أو الجماعي عن النفس، مشمولة في ميثاق الأمم المتحدة وصكوك دولية أخرى. وعلى الرغم من المشاركة المكثفة من جانب جميع المشاركين، لم يتسن للأسف خلال الفترة المشمولة بالتقرير وضع الصيغة النهائية لمشروع البيان المشترك بشأن عدم استعمال القوة. وإنني أشجع بقوة جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على التعاون البناء، بما في ذلك بشأن المسائل المتصلة بعدم استعمال القوة وحرية التنقل، من أجل إحراز تقدم ملموس دون تأخير.

٨ - وواصل الفريق العامل الثاني التركيز على الاحتياجات الإنسانية لجميع السكان المتضررين، فضلاً عن حرمتهم في التنقل، والحصول على الوثائق، والحصول على الحقوق. ورغم أن مسألة عودة المشردين داخلياً واللاجئين والمسائل المتصلة بما ظلت مدرجة في جدول الأعمال، فلم تجر أي مناقشة بشأن هذه المسألة الهامة ولم يحرز أي تقدم في معالجتها في جولات مباحثات جنيف الدولية بكل أسف. وعلى الرغم من أن جميع المشاركين أعربوا مراراً عن أهمية هذه المسألة، فإن من المؤسف أنه أصبح من المعتاد "انسحاب" بعض المشاركين في مباحثات جنيف الدولية عند مناقشة هذا البند المحدد من جدول الأعمال. وإنني أحث بقوة جميع المشاركين على إعادة النظر في هذه التصرفات والامتناع عنها ومعالجة جميع الشواغل الخاصة بكل منهم في سياق مباحثات جنيف الدولية. وإنني أشجع جميع المشاركين على التعاون البناء فيما بينهم ومع الرؤساء المشاركين على إيجاد حلول مبتكرة للخروج من المأزق الحالي والشروع في مناقشة المسائل المتعلقة بحقوق المشردين داخلياً واللاجئين وعودتهم الطوعية. وفي مسألة ذات صلة، لم تشهد الفترة المشمولة بالتقرير أي حالات عودة مستدامة إلى المناطق الأصلية أو مناطق الإقامة المعتادة.

٩ - وفيما يتصل بالفريق العامل الثاني، يسرني أن أشير إلى أنه، خلال هذه الفترة، دارت مناقشات بناءة أعقبتها أنشطة ملموسة تتعلق بالمسائل الإنسانية، منها أنشطة تتعلق بحماية البيئة، وبخاصة مكافحة الحشرة البنية المرقطة النتنه (Brown Marmorated Stink) وغيرها من الآفات، ومسألة المحفوظات. وحث مديرو جلسات الفريق العامل الثاني جميع المشاركين على السماح، على مدار العام وخصوصاً في فترتي

عيد الفصح وعيد الميلاد، بزيارة المواقع الدينية لأغراض إنسانية، ويتضمن ذلك السماح لأقارب المتوفين بأن يعبروا خطوط الحدود الإدارية لزيارة المقابر، بمن في ذلك أقارب الأشخاص الذين قتلوا خلال النزاعات.

١٠ - وأدعو المشاركين من جديد إلى إتاحة إمكانية الوصول دون عوائق أمام مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للتمكن من تقييم الاحتياجات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان ودعم الآليات ذات الصلة في الميدان. وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨، اتخذ مجلس حقوق الإنسان القرار ٤٠/٣٧ المعنون "التعاون مع جورجيا" الذي طلب فيه، في جملة أمور، إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إلى المجلس في دورته الثامنة والثلاثين إحاطة شفوية بشأن متابعة هذا القرار، وأن يقدم إليه في دورته التاسعة والثلاثين تقريراً خطياً عن التطورات المتصلة بالقرار وبتنفيذه. ووفقاً لقرار مماثل، هو القرار ٣٧/٣٤، قدم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تقريراً خطياً (A/HRC/36/65) إلى المجلس في دورته السادسة والثلاثين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

١١ - واهتم المشاركون بموضوع آخر هو موضوع الأشخاص الذين اختفوا أثناء النزاعات ولم يُعرف مصيرهم حتى الآن. وتجدر الإشادة بالمشاركين على ما أبدوه من تفهمٍ للمحنة التي تعيشها عائلات المفقودين والتزامٍ بالتعاون بشكل مجد في معالجة هذه المسألة، ولا سيما عن طريق دعم العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذا الشأن. وقد أُحرز بعض التقدم خلال الفترة المشمولة بالتقرير فيما يتعلق بمصير المفقودين من أوسيتيا الجنوبية من خلال العمل الذي اضطلع به الخبر الاستشاري الذي تمت الاستعانة بخدماته في إطار مباحثات جنيف الدولية، والذي تتكفل برعايته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ورغم أن الكثير من المسائل الإنسانية لم يُحلَّ بعد، فلا تزال مباحثات جنيف الدولية تتيح للمشاركين فرصة هامة للتداول بشأن هذه المسائل بصورة بناءة.

١٢ - ومن أجل تهيئة الفرصة لإجراء المزيد من المناقشات المستنيرة، عُقدت جلسات إعلامية خاصة بالاقتراع مع الجولات الرسمية لمباحثات جنيف الدولية، وأُتيح خلالها للمشاركين أن يستفيدوا من خبرة ومشورة خبراء دوليين في مجالات متنوعة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُتيحَت الفرصة للمشاركين مرة أخرى لتعميق فهمهم لموضوع "أفضل الممارسات والآليات للتفاعل عبر الخطوط الفاصلة والتنقل"، فضلاً عن موضوع "الحد من مخاطر الكوارث". ونظمت الأمم المتحدة دورة إعلامية إضافية بشأن "مكافحة الجريمة في بيئات النزاع وما بعد انتهاء النزاع" ضمن اجتماع الآلية لمنع الحوادث ومواجهتها.

١٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعرب جميع المشاركين في مناسبات عديدة عن تأييدهم لعملية جنيف والتزامهم بها. ولئن كان هذا التحسن يبعث على التفاؤل، فإن تحقيق تقدم ملموس في معالجة المسائل الفنية الرئيسية في كلا الفريقين العاملين لا يزال أمراً بالغ الأهمية لتعزيز الاستقرار في المنطقة ومعالجة ما تبقى من تحديات أمنية وإنسانية وغير ذلك من التحديات. وفي هذا السياق، أعرب مرة أخرى عن دعمي الكامل للجهود التي يبذلها الرؤساء المشاركون بهدف تنشيط عملية جنيف. وتحقيقاً لهذه الغاية، أؤكد مجدداً على الحاجة إلى احترام جميع المشاركين القواعد الأساسية لجولات جنيف وتقييدهم بها، بما في ذلك وقف الانسحاب من الاجتماعات، من أجل المساعدة على تهيئة المناخ المؤاتي للحوار في هذه المباحثات وحل المشاكل فيها بأسلوب عملي.

ثالثاً - حق العودة

ألف - نطاق التشرد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية

١٤ - لم تُلاحظ تغييرات هامة خلال الفترة المشمولة بالتقرير فيما يتعلق بممارسة المشردين داخلياً أو اللاجئين لحقهم في العودة، ولم تُسجل حالات جديدة لتشرد أعداد كبيرة من السكان. ووفقاً لقاعدة بيانات وزارة المشردين داخلياً من الأراضي المحتلة والإيواء واللاجئين في جورجيا، بلغ عدد الأفراد المسجلين في جورجيا بوصفهم مشردين داخلياً ١٠١ ٢٧٨ فرد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وسُجّلت أكبر أعداد المشردين داخلياً في تبيليسي وزوغديدي/ساميغريلو. وأصبحت الجوانب المتعلقة بأجيال المشردين تبعث على القلق في ظل عدم وجود حلول دائمة. فوفقاً للبيانات الصادرة عن وحدة التحليل التابعة لوزارة المشردين داخلياً، ارتفع عدد المشردين داخلياً بواقع ٣٩٧ ١٥ شخصاً في الفترة ما بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٨، نتيجةً للمواليد في المقام الأول.

١٥ - وعلى الرغم من احتفاظ المشردين داخلياً بحقهم في العودة، واصلت حكومة جورجيا جهودها لتوفير حلول دائمة لهم فيما يتصل بالسكن وتيسير حصولهم على فرص كسب العيش. وإني أشيدُ بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة لدعم المشردين داخلياً، بما في ذلك توفير السكن وتقديم المساعدات الأخرى، على النحو المبين في خطة العمل الرامية إلى تنفيذ استراتيجية الدولة المتعلقة بالمشردين داخلياً للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨. غير أنني أشعر بالقلق لأن نسبة المشردين داخلياً الذين استفادوا من حلول دائمة لمشكلة السكن لم تتجاوز ٤١ في المائة بنهاية عام ٢٠١٧. ولا تزال الحاجة ماسة إلى مواصلة تحسين أحوال معيشة المشردين داخلياً، سواء في المراكز الجماعية أو في المساكن الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة حاجة إلى بذل مزيد من الجهود لكفالة حصول المشردين داخلياً على فرص العمل وكسب العيش.

١٦ - ولا تزال السلطات الحاكمة في أبخازيا ترفض السماح للمشردين داخلياً المنحدرين من أصل جورجي بالعودة إلى مناطقهم الأصلية أو مناطق إقامتهم المعتادة خارج مقاطعات غالي وأوشامشيرا وتكفارشيلي. والتمسست مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مراراً من السلطات الحاكمة تقديم تلميحات بشأن حقوق العائدين المتصلة بالإقامة الدائمة وحرية التنقل وتسجيل المواليد والملكية. وبشكل أعم، دعت الأمم المتحدة إلى تفعيل ما للعائدين من حقوق سياسية وحقوق المساواة في الحماية أمام القانون والضمان الاجتماعي والرعاية الصحية والعمل والعمالة والتعليم وحرية الفكر والضمير والتعبير والحياة الثقافية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، عدّل "القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب في أبخازيا" للشروع في إصدار "تصريح إقامة للأجانب" يتيح للمنحدرين من أصل جورجي الذين يعيشون في أبخازيا ممارسة حقوقهم بحرية أكبر. وفي انتظار بداية العمل بـ "تصريح إقامة الأجانب"، أصدرت السلطات الحاكمة في أبخازيا وثائق هوية مؤقتة، معروفة باسم "الاستمارة رقم ٩"، في الفترة بين تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لرهاء ١٢ ٠٠٠ شخص من المنحدرين من أصل جورجي، مما ييسّر لهم التنقل بحرية والاستفادة من الخدمات والحصول على فرص عمل. ونظراً لبطء صدور "تصاريح الإقامة للأجانب" في أعقاب اعتماد "مجلس الوزراء" الأبخازي لمرسوم في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٧، جرى مراراً تمديد العمل بـ "الاستمارة رقم ٩".

١٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سمحت السلطات الحاكمة في أبخازيا وحكومة جورجيا للمفوضية بنشر خدمات حافلة مكوكية ثنائية تنقل الضعفاء مجاناً عبر جسر إنغوري، الذي يُعدّ نقطة

العبور الرئيسية لنهر إنغوري. وبفضل ذلك، استطاع كبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة والضعفاء من النساء والأطفال عبور النهر بمزيد من اليسر لزيارة عائلاتهم أو تلقي الرعاية الطبية أو قضاء أغراض ضرورية أخرى.

١٨ - وفي أبخازيا، استمر العائدون من المشردين داخليا والمجتمعات المضيفة لهم في الاستفادة من مزيد من المساعدة الدولية. وشيدت المفوضية جسرين في مقاطعتي غالي وتكفارشيلي، مما يسّر تنقل حوالي ٢٠٠٠ شخص. وعملت المفوضية وشركاؤها على تأهيل أربع مدارس وتقديم الدعم لتحقيق سبل العيش وتوليد الدخل للفئات الضعيفة من المشردين داخليا العائدين، بمن فيهم الناجون من العنف الجنسي والجنساني والشباب العاطلون عن العمل في مقاطعات شرقي أبخازيا الثلاث. وبدعم من المفوضية، واصلت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) شراكتها مع منظمة غير حكومية محلية تعمل في مجال الوقاية من مختلف أشكال العنف الجنسي والجنساني والتصدي لها. وآمل أن أرى أن البعثة التي أوفدتها المفوضية إلى منطقة وادي كودوري العليا المعزولة، في أواخر عام ٢٠١٦، تليها زيارات أخرى، بالإضافة إلى تحسن الوصول عبر الطرق وتوفير الخدمات، لا سيما الرعاية الطبية.

١٩ - وواصلت السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية السماح بإجراء زيارات إلى مقاطعة أخالغوري للمشردين من تلك المنطقة وأقاربهم. وتُصدر أيضا وثائق العبور (propusk) للمؤهلين للحصول عليها وتجدها لهم. وما زالت المفوضية تلاحظ انتظام حركة التنقل عبر خط الحدود الإدارية في أوسيتيا الجنوبية، إلا أن بعض المشردين لا يزال محروماً من امتلاك وثائق العبور. وازدادت صعوبة عبور خط الحدود الإدارية إلى مقاطعة أخالغوري، ولا سيما بالنسبة إلى التجار، عقب إنشاء مركز للتخليص الجمركي عند نقطة العبور. وإنني أحث بقوة جميع الأطراف على الامتناع عن التدابير التي تؤثر سلباً على حرية تنقل السكان المحليين.

٢٠ - وأناشد جميع أصحاب المصلحة التحلي بالمرونة والانفتاح لتيسير وصول المنظمات الإنسانية باستمرار ودون عوائق إلى أوسيتيا الجنوبية، في أعقاب بعثة تقييم الحالة الإنسانية التي أوفدتها المفوضية إلى مقاطعتي تسخينفالي وأخالغوري في آب/أغسطس ٢٠١٦.

٢١ - ولا تزال المفوضية مستعدة لاستئناف المشاورات بشأن عودة المشردين إلى أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية بغية ضمان أن تكون هذه العودة آمنة وطوعية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين اتخاذ مزيد من الخطوات لتسهيل إجراءات العبور لا لتمكين الأفراد من البقاء على اتصال بمجتمعاتهم الأصلية ومتابعة ما يجري فيها من تطورات فحسب ولكن أيضا لإعطائهم حق الاختيار، بحرية وعن بينة، بين العودة إلى مناطقهم الأصلية أو الاندماج في المناطق التي نزحوا إليها أو في غيرها من المناطق.

٢٢ - ومع الأسف، استمر تطبيق ما يُسمى بتدابير ”ضبط الحدود“ على طول الحدود الإدارية مع كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وازدادت الحالة سوءاً بعد إغلاق نقطي عبور رئيسيتين على خط الحدود الإدارية مع أبخازيا، مما كان له أثر سلبي على حرية التنقل والظروف الاجتماعية والاقتصادية لعيش السكان المحليين، خصوصاً منهم كبار السن والمرضى. ولا يزال يلاحظ إقامة مزيد من العقبات أمام حرية التنقل على طول الحدود الإدارية، بما في ذلك تثبيت ما يسمى ”علامات حدود الدولة“ ومراكز المراقبة ومعدات الرصد. ويسرني أن عقد اجتماعات الآلية المشتركة لمنع

الحوادث ومواجهتها في إرغيني وغالي ساعد، في بعض الحالات، في التفاوض على التعجيل بالإفراج عن السكان المحليين المحتجزين أثناء عبورهم الحدود الإدارية في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، وأدعو جميع الأطراف المعنية إلى التعامل بإنسانية مع السكان المحليين الذين يمارسون أنشطة كسب العيش التقليدية على مقربة من الحدود الإدارية و/أو عبرها.

٢٣ - والتحديات الرئيسيان اللذان ما زالا يعترضان توفير الحماية للمشردين وإعادة إدماجهم في المجتمعات المستضيفة هما سوء حالة مساكن الإيواء واحتياجها للإصلاح ومحدودية فرص كسب العيش. فقد تسبب عجز المشردين عن الوصول بحرية إلى الحقول والبساتين والمراعي التقليدية والغابات والأسواق في انخفاض الدخل ونقص فرص العمل، وزاد من تفويض القدرة على التواصل والتفاعل بين العائلات التي يعيش أبنائها على طريقي الحدود الإدارية. وزادت تدابير إقامة الأسيجة على طول الحدود الإدارية من تفاقم الظروف المعيشية الصعبة للأفراد الذين يعيشون في كلا الجانبين، بمن فيهم العديد من المشردين داخلياً. ومن أجل التخفيف من الآثار الأشد ضرراً على آليات البقاء التي يستخدمها السكان وعلى سبل كسب العيش التي يلجؤون إليها، فإن "اللجنة الحكومية المؤقتة المعنية بتلبية احتياجات المجتمعات المحلية المتضررة في القرى الواقعة على طول خط الحدود الإدارية"، وهي لجنة أنشأتها حكومة جورجيا، تستمر في تعبئة الأموال من ميزانية الدولة لاستثمارها في القرى التي تضررت من إقامة الأسيجة، في سبيل أن تتطور فيها البنية التحتية للري ومياه الشرب والطرق والتعليم والزراعة والمأوى والتدفئة والصحة.

٢٤ - وبفضل جهود حكومة جورجيا وشركائها الدوليين، انخفضت درجة استياء المشردين داخلياً من المساكن الموفرة لهم. وتحقق ذلك بفضل تدابير هامة، منها تحسين التشريعات التي تنظم توفير السكن في المراكز الحضرية والاقتصادية بدلاً من المناطق الريفية المعزولة. ومع ذلك، لا تزال هناك شواغل إزاء عملية اختيار المستفيدين لكفالة حصول الأشد احتياجاً منهم على مسكن. وواصلت وزارة المشردين داخلياً من الأراضي المحتلة والإيواء واللاجئين في جورجيا تطوير خدمة الخط الساخن التي تدعمها المفوضية لتمكين المشردين داخلياً من الاتصال عن بُعد بالمسؤولين في الوزارة. واتسع نطاق الخيارات السكنية المتاحة بفضل الجهود الأخرى المبذولة، مثل استمرار مشاريع الخوصصة والإسكان الريفي، التي تجمع بين توفير المأوى وتوفير الأراضي الزراعية. إلا أن الحلول السكنية الدائمة القائمة ما زالت محدودة بالنظر إلى إجمالي الاحتياجات.

٢٥ - ورغم ما يجري من جهود لمساعدة المشردين داخلياً، ما زالت هناك تحديات كبيرة تواجه إدماجهم في المجتمعات المستضيفة، بالنظر إلى نطاق هذا التشرّد. فقد كشفت حكومة جورجيا أن المبلغ الذي لا يزال مطلوباً لتلبية الاحتياجات السكنية المتبقية للمشردين داخلياً يزيد على ٨٠٠ مليون دولار. وهذا ما يمثل التكاليف المقدرة لتزويد نحو ٥٠ ٠٠٠ أسرة من أصل ٩٠ ٠٠٠ أسرة بأشكال مختلفة من ترتيبات الإيواء. ورغم الجهود التي تبذلها الحكومة لتوفير مساكن بديلة للمشردين داخلياً الذين يعيشون في مراكز جماعية متهاككة، فلا تزال الاحتياجات كبيرة. وبالنسبة لأولئك الذين يقيمون في مساكن خاصة، فظروفهم المعيشية تكون غالباً إما بنفس مستوى الفئة التي تعيش في المراكز الجماعية أو حتى أسوأ منه. وعلاوة على ذلك، فإن المشردين داخلياً الذين يعيشون في مساكن خاصة يفتقرون إلى الأمن السكني وكثيراً ما يضطرون إلى الترحال نظراً لمحدودية الفرص الاقتصادية.

٢٦ - غير أن توفير المأوى الدائم، ليس هو الجانب الوحيد للإدماج، وإن كان جانباً ضرورياً. فلا بد كذلك من معالجة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، مثل توفير سبل العيش المستدامة وفرص الحصول

التعليم الجيد والخدمات الطبية والاجتماعية. ورغم أن الأمم المتحدة والجهات المانحة وسائر الجهات صاحبة المصلحة تستمر في مساعدة حكومة جورجيا على حماية السكان المتضررين وضمان حقوقهم، فإن الأزمات الإنسانية الحادة التي تشهدها أجزاء أخرى من العالم أثرت سلباً على مستوى التمويل الموجه للمشاريع الإنسانية في جورجيا. وعلاوة على ذلك، لم يعد تحقيق المزيد من التقدم في إدماج المشردين داخلياً وتحسين ظروفهم المعيشية مسألة استجابة لحالة إنسانية بقدر ما هو سعي إلى إدماج مصالحهم في الجهود الإنمائية الأوسع نطاقاً. ورغم أن اعتماد استراتيجية تهدف إلى توفير سبل العيش للمشردين داخلياً يعتبر من التطورات الجديرة بالترحيب، فثمة الآن حاجة حتمية لتلبية احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية بالموازاة مع احتياجات السكان المحليين في سياق خطة التنمية على الصعيدين الوطني والإقليمي. وبالنظر إلى ارتفاع التكاليف، سيتعين أيضاً زيادة المخصصات من ميزانية الدولة.

٢٧ - وأرحب بقرار حكومة جورجيا تقدم المساعدة إلى المشردين داخلياً على أساس الاحتياجات وأوجه الضعف، باستخدام نظام نقاط الاستحقاق وليس مجرد التسجيل في قاعدة البيانات. ويتمشى ذلك مع توصيات المقرر الخاص السابق المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، الذي أكد، خلال زيارته إلى جورجيا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أن "مركز المشرد داخلياً" غير منصوص عليه في القانون الدولي وأنه ينبغي إيجاد طرق بديلة لدعم المشردين داخلياً تسمح بالتوقف عن منح هذا المركز وتوريثه، وتتيح في الوقت نفسه للمشردين داخلياً أن يحتفظوا بحقوقهم في العودة. ودعا المقرر الخاص أيضاً إلى تبني عملية شاملة وتشاركية في تنفيذ الانتقال التدريجي إلى نهج قائم على الاحتياجات في التعامل مع المشردين داخلياً، وفي إدماج احتياجاتهم في المبادرات الإنمائية القائمة. وتتابع حكومة جورجيا تنفيذ هذه التوصيات، وتطبق "نموذجاً مختلطاً" لإدماج المساعدة المقدمة للمشردين داخلياً في نظام الرعاية الاجتماعية وتبقي في الوقت نفسه على برنامج مستقل للمساعدة يقدم إعانة شهرية شاملة قيمتها ٤٥ لاريا لكل مشرد داخلياً لم يستفد بعد من حل دائم لمشكلة السكن. وإنني أحث حكومة جورجيا على مضاعفة جهودها الرامية إلى تخصيص ما يكفي من الموارد من ميزانية الدولة لتمويل الجهود الإنمائية التي تشمل احتياجات المشردين داخلياً، وأحث أيضاً الجهات المانحة على المساعدة في توفير التمويل والدعم اللازمين لهذه المبادرات الإنمائية المراعية لاحتياجات المشردين في جورجيا.

٢٨ - وتشير التقديرات إلى أن ما يزيد على ٤٥ ٠٠٠ شخص عادوا طوعاً إلى ديارهم في مقاطعة غالي في أبخازيا. وقد أحرز بعض التقدم في إعادة إدماجهم وإن كانت لا تزال هناك احتياجات هامة وتحديات متعلقة بتوفير الحماية لهم. ولا تزال حكومة جورجيا تعتبر رسمياً هؤلاء العائدين طوعاً إلى أبخازيا من المشردين داخلياً، وبالتالي من المستحقين للمساعدة. بيد أن هذه المساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدمها حكومة جورجيا لا ينبغي أن تحول دون قيام السلطات الحاكمة في أبخازيا بتوفير الوثائق اللازمة للعائدين وتمكينهم من التمتع بالحقوق والخدمات بشكل كامل.

٢٩ - وقد زادت دواعي القلق بشأن القيود المفروضة على الحقوق الأساسية، بما فيها حرية التنقل، عقب التوقيع في عام ٢٠١٥ على ما يسمى "القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب" و "القانون المتعلق بإجراءات الخروج من جمهورية أبخازيا ودخول جمهورية أبخازيا". وسنّت السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية أيضاً "قوانين" جديدة مماثلة. وتقضي هذه القوانين بإصدار وثائق للسكان تصنفهم إما "أجانب" أو "عديمي جنسية". ويجب على السلطات الحاكمة في أبخازيا أن تكفل إتاحة فرص استصدار الوثائق من أجل تيسير حرية التنقل والحصول على الحقوق والخدمات للسكان العائدين ذوي

الأصل الجورجي في الجزء الشرقي من أبخازيا. وكما يتضح من استمرار تجديده وثيقة الهوية المؤقتة، أي "الاستمارة رقم ٩"، فإن إصدار "تصريح إقامة الأجنبي" لا يزال يطرح مشكلة، إذ إنه يصنف السكان المقيمين في أبخازيا على مدى أجيال متعددة على أنهم "أجنبي". وعلاوة على ذلك، فهو لا يمنح لحامله المجموعة الكاملة من الحقوق السياسية وحقوق السكن والأراضي والملكية ويستبعد عددا كبيرا من الأشخاص من الحصول على الوثيقة، بمن فيهم من يُحتمل عودتهم في المستقبل، نظرا لشروط الأهلية التقييدية، ولأن أسباب الرفض واسعة النطاق ومفتوحة أمام التفسيرات.

٣٠ - وفي سياق حرية التنقل، فإن عدم إصدار الوثائق اللازمة واستمرار تطبيق إجراءات "ضبط الحدود" وإغلاق أربعة من ستة معابر خلال الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ عوامل أدت إلى زيادة تقييد قدرة بعض السكان في أبخازيا، ولا سيما من يعيشون في المنطقة المتاخمة للمعابر المذكورة، على السفر عبر خط الحدود الإدارية. أما الأشخاص الذين لديهم وثائق تسمح لهم بعبور الحدود الإدارية، فيتعين عليهم الآن قطع مسافات طويلة للعبور. وأدى إغلاق معبر ناباكييفي/ناباكييا ومعبر أوتوبايا - ٢/بجورا إلى تعقيد كبير في التنقل عبر خط الحدود الإدارية، الأمر الذي لا يؤثر سلبا على الحق الأساسي في حرية التنقل فحسب، بل يؤدي كذلك إلى زيادة العزلة الاجتماعية للسكان المنحدرين من جورجيا في الجزء الشرقي من أبخازيا. وأكرر ما سبق أن دعوت إليه من إعادة فتح المعابر المغلقة وامتناع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية عن اتخاذ أي إجراءات أحادية قد تؤثر سلبا على الحالة الإنسانية للسكان المتضررين وحرصهم على الحقوق والخدمات.

٣١ - وبينما يستمر الغموض بشأن المركز المستقبلي للسكان العائدين في أبخازيا، لا يزال القلق يساور هؤلاء العائدين إزاء إضفاء الطابع القانوني على إقامتهم وإصدار الوثائق لهم. وبالنظر إلى الجهود الجارية لمعالجة المسائل المتعلقة بالمركز القانوني والوثائق التي يبدو أنها تيسر التنقل، وخاصة الإعلان عن البدء في إصدار "تصريح إقامة للأجنبي" بموجب ما يسمى "قانون المركز القانوني للأجنبي في أبخازيا"، من المهم أن تسفر هذه الجهود عن نتائج على نحو يمكن التنبؤ به من أجل تعزيز الثقة وكفالة التنقل عبر خط الحدود الإدارية. وقد نُفذت مجموعة متنوعة من المبادرات المتعلقة بالبنية التحتية وسبل كسب العيش التي مولها المجتمع الدولي خلال الفترة المشمولة بالتقرير وكان لها أثر إيجابي على الأوضاع الإنسانية والأمنية للسكان في مقاطعة غالي وعلى فرص إعادة إدماج العائدين.

٣٢ - وتظل هناك تحديات أخرى تتعلق بالحماية وإعادة الإدماج في المناطق الشرقية من أبخازيا. فرغم أن السكان المحليين يعربون عموماً عن تقديرهم للمساعدة التي يحصلون عليها، فإنهم ما زالوا يشكون من عدم الشعور بالأمان، وخاصة إزاء المستقبل. ويتعلق ما يتبقى من الشواغل التي أعرب عنها العائدون في مجال الحماية بالمسائل التالية: (أ) حرية التنقل، ولا سيما من المنظور الطويل الأجل، إذ ساد انطباع بأن الرسائل التي ترسلها السلطات الحاكمة لا تكون دائما متسقة؛ و (ب) الوثائق المطلوبة من أجل ممارسة حرية التنقل، والتمتع بالحقوق والحصول على الخدمات؛ و (ج) إمكانية الحصول على التعليم، بما في ذلك التعليم العالي، ولغة الدراسة؛ و (د) كفالة إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الجيدة (على جانبي خط الحدود الإدارية)؛ و (هـ) حالات التمييز، بما فيها الحالات التي تتعلق بالوثائق والضرائب؛ و (و) عدم توفير حماية فعالة من الجرائم وعدم التصدي بالشكل الملائم لحوادث العنف الجنسي والجنساني. فهناك قطاع كبير من السكان في مقاطعات غالي وتكفارشييلي وأوشامشيرا ليس لديه وثائق صالحة. وقد ترتب على الامتناع عن إصدار الوثائق اللازمة في السنوات الثماني الماضية أثر سلبي كبير

على الأطفال، حيث لم يتمكن الآباء من استصدار الوثائق اللازمة لأطفالهم لأنهم هم أنفسهم لم يكن لديهم وثائق صالحة.

٣٣ - ومنذ اندلاع النزاع في آب/أغسطس ٢٠٠٨، لم يتسن للأمم المتحدة للأسف دخول أوسيتيا الجنوبية لممارسة عملها، باستثناء بعثة التقييم الإنساني التي أوفدها مفوضية شؤون اللاجئين في آب/أغسطس ٢٠١٦. ومن الأهمية بمكان أن يُناقش استمرار إتاحة إيصال المساعدات الإنسانية وأن يتفق بشأنه مع كل من السلطات الحاكمة وحكومة جورجيا. إضافةً إلى ذلك، فقد تمكن الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية وموظفو الأمم المتحدة من زيارة تسخينفالي والمناطق المحيطة بها، فضلاً عن أخالغوري والوقوف على آخر التطورات، في إطار التحضير لجولات هذه المباحثات. وإنني أشجع بقوة الجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تساعد بنشاط في تيسير الوصول المنتظم دون عوائق إلى أوسيتيا الجنوبية من أجل تمكين الوكالات الإنسانية والإنمائية من تقديم المساعدة إلى السكان ودعم المشردين الأشد ضعفاً.

باء - الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية

٣٤ - استمر خلال الفترة المشمولة بالتقرير تطبيق "إطار الشراكة الاستراتيجية لأبخازيا" الذي وضعه شركاء العمل الإنساني لتنظيم الشراكة فيما بينهم وتولى الأمم المتحدة تنسيقه. وإلى جانب تعزيز بناء الثقة وتقديم المساعدة الإنسانية إلى المشردين الأشد ضعفاً، يهدف هذا الإطار إلى إيجاد حلول دائمة للعائدين من خلال الاضطلاع بأنشطة الحماية والمساعدة المتكاملة والتشجيع على ممارستهم لحقوقهم في مقاطعات غالي وأوشامشيرا وتكفارشييلي. وبمرور السنوات تحول التركيز الذي كان فيما سبق منصباً على العائدين إلى استراتيجيات وإجراءات تنفذها الوكالات وتستهدف جميع الفئات الضعيفة من السكان في أبخازيا. وفي هذه الجهود التي يتولى تنسيقها بشكل عام منسق الأمم المتحدة المقيم، يشارك كل من مفوضية شؤون اللاجئين؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)؛ وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومنظمات غير حكومية دولية، وهي منظمة مكافحة الجوع، والمجلس الدائم للاجئين، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية؛ بوصفهم شركاء استراتيجيين، ويشارك في هذه الجهود كذلك بعض الجهات الفاعلة الإنسانية الأخرى بصفة مراقب. ويقدم الدعم عموماً في قطاعات متعددة هي: الصحة؛ وسبل العيش، والزراعة، والانتعاش الاقتصادي؛ والمساعدة في مجال الإسكان، والهياكل الأساسية المجتمعية؛ والتعليم، والشباب، والخدمات الاجتماعية؛ والبيئة؛ وخدمات الحماية، بما في ذلك المساعدة القانونية والوقاية من العنف الجنسي والجسدي والتصدي له، وتقديم الدعم للمجتمع المدني.

٣٥ - واستمر خلال الفترة المشمولة بالتقرير عمل آلية الاتصال التي تباشر عملها بجياد دون النظر إلى المركز القانوني للأشخاص التي أنشأها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ٢٠١٢ (انظر الفقرة ١٣ من الوثيقة A/64/819 والفقرة ٢١ من الوثيقة A/65/846)، في مجالات من بينها تيسير إيصال اللقاحات والأدوية والآلات الزراعية والمبيدات وغير ذلك من أشكال المساعدة الإنسانية إلى أبخازيا. وتنبع فعالية هذه الآلية إلى حد كبير من قبول وتأييد جميع الأطراف لنهجها القائم على حقوق الإنسان الذي لا يفرق بين المحتاجين على أساس مركزهم القانوني.

٣٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تلبية الاحتياجات الإنسانية. فقد استمرت اليونيسف في دعم الجهود الرامية إلى تحسين إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية والخدمات التعليمية (بما في ذلك التعليم باللغة الأم والتعليم المتعدد اللغات) والخدمات الاجتماعية الجيدة للأشد ضعفاً من الأمهات والأطفال والشباب في جميع أنحاء أنجازيا. وواصلت اليونيسف جهودها الرامية إلى تعزيز برنامج التحصين الروتيني الإقليمي والإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة والرعاية في فترة ما حول الولادة، بسبل من بينها توفير التدريب للعاملين في المجال الطبي. وشمل التدريب مجالات الرعاية الصحية للأم والطفل، والتطعيم، وأساليب الحياة الصحية، والرعاية الطبية في حالات الطوارئ، فضلاً عن مهارات تكنولوجيا المعلومات وقواعد البيانات. وواصلت اليونيسف أيضاً دعم المراكز الطبية الريفية، ونفذت أنشطة تشجيع النظافة الصحية والتحصين والتغذية في المدارس الريفية. وفي إطار الشراكة مع المنظمة الدولية للرؤية العالمية ومنظمات غير حكومية محلية، واصلت اليونيسف أيضاً تعزيز الخدمات الاجتماعية الأساسية للأطفال الضعفاء وأسراهم عن طريق دعم تطوير العمل الاجتماعي على مستوى المجتمعات المحلية والمقاطعات، وعن طريق توفير الخدمات للأطفال ذوي الإعاقة من خلال ثلاثة مراكز لنماء الطفل في أنجازيا. وواصلت اليونيسف أيضاً برنامجها لتدريب المعلمين في أنجازيا على منهجيات التدريس المتمحورة حول الطالب وتعليم المهارات الحياتية، ودعمت ٢٨ نادياً للشباب في أنجازيا ومنطقة ساميغريلو المجاورة من أجل مواصلة مشاركة الشباب والأنشطة الإنمائية. وفي عام ٢٠١٧، عزز البرنامج الإنمائي إمكانية الحصول على فرص كسب العيش والخدمات الاجتماعية الأساسية من خلال تقديم الدعم إلى صغار المزارعين، فضلاً عن تعزيز إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية والخدمات التعليمية بجودة أفضل من خلال المبادرات المجتمعية، وبلغ عدد المستفيدين منها نحو ١٠ ٠٠٠ شخص. وفي عام ٢٠١٧، أُنجز البرنامج الإنمائي أيضاً الإصلاحات غير الهيكلية لجسر إنغوري المتهالك بشدة، الذي يربط منطقة ساميغريلو - زيمو سفانيتي في جورجيا بأنجازيا، ما أدى إلى تحسن كبير في الأوضاع الإنسانية لمئات الآلاف من المسافرين الذين يعبرون الجسر كل عام.

٣٧ - وخلال السنوات الماضية، أولى البرنامج الإنمائي اهتماماً خاصاً للشباب في المجتمعات التي يعيش فيها العائدون والمتضررون من النزاع وربطهم بفرص التعليم الدولي المتنوعة. ففي الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، أنشأ البرنامج، بالتعاون مع منظمات غير حكومية محلية، شبكة تضم سبعة مراكز للتدريب الحاسوبي توفر تكنولوجيا المعلومات والتدريب لأكثر من ١ ١٠٠ من المستفيدين المحليين. وفي عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، دعم البرنامج ٣٢ مدرسة بمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويسر دورات تدريبية على مهارات الحاسوب للمعلمين والطلاب في أنجازيا. وواصل البرنامج دعم المكتبات الإلكترونية (التي يستفيد منها ٣ ٠٠٠ طالب) والمبادرات المبتكرة في مجال تكنولوجيا المعلومات في إحدى الجامعات المحلية وقدم للشباب فصولاً لتعلم اللغة الإنكليزية، مع منحهم شهادات تمكنهم من الدراسة الجامعية والعليا في الخارج. كما شجع البرنامج على اتباع المنهجيات المتمحورة حول الطالب في تعلم اللغات الأجنبية في المدارس الريفية وفي الجامعة.

٣٨ - وفي أنجازيا، واصلت مفوضية شؤون اللاجئين، بالاشتراك مع منظمات غير حكومية محلية ودولية ومع السلطات الحاكمة، تدليل العقبات التي تعترض العودة المستدامة عن طريق توفير منح نقدية فردية تُدفع مرة واحدة للأسر الضعيفة وتوفير النصائح والاستشارات القانونية فيما يتعلق باستصدار الوثائق والحصول على الحقوق والخدمات. وعلاوة على ذلك، استمرت الجهود التي تقودها هيئة الأمم المتحدة

للمرأة وتدعمها المفوضية والرامية إلى تعزيز منع العنف الجنسي والجسدي ومواجهته، من خلال تقديم المشورة الطبية والقانونية والنفسية - الاجتماعية وحملات التوعية التي تقوم بها إحدى المنظمات غير الحكومية المحلية. ونفذت المفوضية أيضا مشاريع لإصلاح البنية التحتية في المجتمعات المحلية، بما في ذلك إصلاح المدارس وبناء الجسور المستخدمة في الوصول إلى المناطق التي لا يمكن الوصول إليها حتى الآن، ووفرت فرص عمل للشباب العائدين ووسيلة مجانية لنقل عدد من الأطفال إلى مدارسهم ولنقل الضعفاء من الأشخاص الذين يعبرون جسر إنغوري يوميا. وبينما تقوم المفوضية، بوصفها وكالة لتقديم المساعدة الإنسانية، على مر السنين، بتقليل حجم المساعدة المادية الفردية التي تقدمها في أبخازيا، فلا تزال ملتزمة بتوفير أشكال الدعم المجتمعي، وخصوصا لتعزيز حماية الأشخاص الضعفاء وإصلاح البنية التحتية في المجتمعات المحلية التي يستفيد منها العائدون والمجتمعات المضيفة على حد سواء. وستواصل المفوضية أيضا تشجيع الجهات الإنمائية الفاعلة على المشاركة في تمويل ودعم مشاريع كسب العيش في المراكز الحضرية والريفية على السواء وتحسين الأشغال العامة والبنية التحتية.

٣٩ - وتنطوي مسألة حرية التنقل عبر خط الحدود الإدارية على أبعاد أمنية وإنسانية وأبعاد تتعلق بحقوق الإنسان وتظل تكتسي أهمية قصوى للسكان المحليين. واتخذت التطورات المستجدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير اتجاهين هما: تعزيز الرقابة والقيود، وإضفاء الطابع الرسمي على المعابر. وبينما ينص ما يسمى "معاهدة التحالف والشراكة الاستراتيجية" على إنشاء "قوات أمن روسية أبخازية مشتركة للدفاع الجماعي" و "هيكل مشتركة لإنفاذ القانون من أجل مكافحة الجريمة"، فقد أُفيد بأن تنفيذ هذه التدابير قد فرض المزيد من القيود والرقابة على عمليات التنقل على طول نهر إنغوري، مع زيادة وجود قوات الأمن الروسية وما يسمى "قوات الأمن" الأبخازية وزيادة إجراءات فحص الوثائق التي تمارسها هذه القوات.

٤٠ - وبالإضافة إلى ذلك، أُفيد بتطبيق ما يسمى تدابير "ضبط الحدود"، بما فيها قرار السلطات الحاكمة في أبخازيا بإغلاق جميع المعابر إلا معبرين، وإغلاق دروب المشاة، وتشديد المراقبة وتنفيذها بصورة أكثر منهجية من جانب قوات حرس الحدود التابعة للاتحاد الروسي، واتباع ممارسات صارمة في حالات الاحتجاز. وتمكن السكان المحليون من مواصلة التنقل عبر جسر إنغوري على نحو منظم نسبيا باستخدام المعبرين المتبقين. ومع ذلك، وعلى الرغم من الجهود التي أعلنتها السلطات الأبخازية الحاكمة لتوفير خيارات إضافية لنقل الأشخاص الذين يعيشون في مناطق أبعد وتيسير عبور أسرع عبر جسر إنغوري، فإن بعد المسافة يجعل الوصول صعبا بالنسبة لمعظم الأشخاص الذين اعتادوا أن يعبروا خط الحدود الإدارية عند معبر ناباكي/ناباكايا ومعبر أوتوبايا-٢/بغورا والذين يبلغ عددهم ٧٥٠ شخصا في المتوسط. وإنني أشجع بشدة على أن تتخذ السلطات المعنية جميع الخطوات التي تيسر حرية التنقل وحرية السفر لجميع فئات السكان المحليين وتسمح لهم بالتنقل والسفر في ظروف آمنة تحفظ كرامتهم. وإنني أرحب، في هذا السياق، بقيام مفوضية شؤون اللاجئين بتشغيل حافلة مكوكية تجتاز الجسر لنقل الأشخاص الضعفاء، وإنشاء حافلة مكوكية أخرى. وأدعو السلطات المعنية إلى تسهيل إجراءات العبور، حيثما وجدت تلك الإجراءات، للزيارات الأسرية، ولا سيما في حالات الطوارئ الطبية أو الطوارئ الأسرية الأخرى أو حالات الموت الوشيك أو الجنازات.

٤١ - وبينبغي تمكين المحتاجين إلى الرعاية الطبية من الحصول عليها حيثما تتوفر، بأقصى سرعة ممكنة وبأعلى مستوى ممكن. وإنني أدعو جميع أصحاب المصلحة إلى ممارسة أقصى قدر من العناية والمرونة في

هذا الصدد، وإلى تحسين أوضاع المعابر، بطرق منها استحداث إجراء للمسار السريع للأشخاص الضعفاء. وبالمثل، ينبغي أن يُتاح للتلاميذ المنحدرين من أصل جورجي أن يتلقوا الدراسة بلغتهم الأم إذا رغبوا في ذلك، وأن تيسر سبل الوصول إلى أماكن تلك الدراسة خلال وقت معقول وعن طريق أقرب معبر ممكن على خط الحدود الإدارية.

٤٢ - وما زال السكان في مقاطعة غالي، بمن فيهم العائدون، قلقين على حرية تنقلهم وقدرتهم على التواصل باستمرار مع أفراد أسرهم وأصدقائهم المقيمين على الجانب الآخر لنهر إنغوري، وقدرتهم على الوصول إلى البنية التحتية المجتمعية، بما فيها المرافق الطبية والأسواق الموجودة في مقاطعة زوغديدي. ولا يزال وضع وتنفيذ نظام عبور يخفف من تلك المخاوف مطلباً لا غنى عنه لتحسين الأحوال المعيشية للسكان المحليين، وإحراز تقدم في إعادة إدماج العائدين، ومنع تشردهم مرة أخرى. وفي هذا السياق، لا بد من إيجاد وتنفيذ حلول لتوفير الوثائق تتماشى مع أحكام القانون الدولي، بما في ذلك أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومع المبادئ التي تنظم مسألة منع حدوث حالات انعدام الجنسية وتقليص عدد الحالات القائمة. وإنني أحث الأطراف المعنية على اتخاذ خطوات عملية لحل هذه المشكلة المتكررة دون إبطاء، والسماح للأطفال بوجه خاص بالعبور من مواقع مناسبة وآمنة.

٤٣ - وهناك علاقة معقدة بين حق الفرد في العودة الطوعية والأمن على نحو يحفظ كرامته وتهيئة الظروف المواتية لهذه العودة. فحق الفرد في العودة، بالنسبة للأشخاص المشردين داخلياً، ينبع من حقه في حرية التنقل كما هو منصوص عليه في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ومن الضروري الاعتراف بأن العودة حق من حقوق الإنسان ومسألة إنسانية على حد سواء، ولذلك لا يمكن ربطها ربطاً مباشراً بالمسائل السياسية أو بإبرام اتفاقات سلام. ويجب معالجتها بغض النظر عن أي تسوية للنزاع الأساسي. وفي الوقت نفسه، فإن الفرد هو المسؤول الأول عن تقييم المخاطر واتخاذ قرار مستنير بالعودة أو عدم العودة في وقت معين. وعند القيام بذلك، يجب أن يتمكن أي شخص مشرد من مراعاة جميع العوامل التي يمكن أن تؤثر على سلامته وكرامته وقدرته على ممارسة حقوق الإنسان الأساسية.

٤٤ - وتلتزم الأمم المتحدة بمساعدة الدول في البحث عن حلول دائمة للأشخاص المشردين، وتعمل في هذا الصدد من منطلق وعيها بأن العودة الطوعية بأمان وكرامة هي إحدى الحلول الدائمة، وأن الحلين الآخرين هما الاندماج المحلي وإعادة التوطين. وينبغي أن تسترشد الأمم المتحدة، لدى القيام بدورها في تيسير عمليات العودة المنظمة وتصميمها وتنفيذها، بضرورة تجنب إلحاق الضرر بالأشخاص موضع الاهتمام أو الإسهام في تعريضهم لانتهاكات محتملة لحقوق الإنسان: فيجب أن تكون أي عمليات للعودة طوعية وأن تتم بصورة آمنة تحفظ الكرامة. ولذلك، يجب أن تستند الأنشطة المتصلة بعمليات العودة المنظمة إلى تقييم دقيق للمخاطر، وتراعي الظروف والشواغل القائمة في مجالي الأمن وحقوق الإنسان، ومدى إمكانية الحصول على فرص لكسب العيش وإمكانية الحصول الخدمات الأساسية، والطابع الطوعي للعودة. وينبغي أيضاً أن يؤخذ في الحسبان الجانب المتعلق بإتاحة إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق وقدرة الأمم المتحدة على رصد كل هذه العوامل بفعالية.

رابعا - حظر التغييرات الديمغرافية القسرية

٤٥ - ينبغي أن تتم العمليات الموجهة لتنقل السكان، بما في ذلك عمليات الإجلاء، وفقاً للمعايير حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، بما يقيد تقييداً صارماً عمليات النقل القسري، ولا سيما تلك التي

تسفر عن تغيير ديمغرافي. ولا تزال مبادئ وأحكام القانون الدولي المشار إليها في تقارير السابقة تنطبق تماماً على هذه المسألة، وكذلك الالتزامات المتعلقة بمنع الإعادة القسرية التي تحكم حماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يفرون من ديارهم هرباً من نزاع مسلح أو عنف متفشٍ أو سعياً لتفادي الآثار الناجمة عن أيٍّ منهما. ومع أنه لم يلاحظ خلال الفترة المشمولة بالتقرير وقوع أي حالة جديدة من حالات التشرد، فما زالت الآثار الديمغرافية المترتبة على الحالات السابقة مستمرة.

خامسا - إيصال المساعدات الإنسانية

ألف - الأسس القانونية الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية

٤٦ - لا بد من إيجاد حيز للعمل الإنساني والحفاظ عليه لكي يتسنى تلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين من النزاعات والسكان المشردين بصورة فعالة، من أجل تخفيف معاناتهم وتمكين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من الاضطلاع بولاياتها. وفي هذا السياق، يبقى من المهم أن تحترم جميع الأطراف التزاماتها وتتصرف بحسن نية من أجل الأعمال التام لمبدأ وجوب إتاحة إيصال المساعدات الإنسانية، وهو مبدأ له جذور راسخة في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فحرية مرور البضائع المستخدمة في الإغاثة وتيسير العمليات الإنسانية مرتبطان بعدد من حقوق الإنسان، منها الحق في الحياة، والحق في مستوى معيشي لائق، والحق في الحماية من التمييز. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى ممارسة هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، يتزايد الاعتراف بأن التزام الدول باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها ينطوي على التزام بالدعوة إلى تقديم المساعدة (الإنسانية) الدولية وقبولها وتيسيرها، ولا سيما عند وجود قيود تحد من قدرة الدولة على تلبية جميع الاحتياجات الإنسانية بصورة فعالة، مثل نقص الموارد أو غير ذلك العقبات، كعدم قدرة الدولة على بسط سيطرتها الفعلية على أجزاء من أراضيها.

٤٧ - وفي سياق النزاعات الدولية، يقتضي القانون الدولي الإنساني تهيئة الظروف المؤاتية لممر جميع شحنات الإغاثة ومعداتها وموظفيها بسرعة ودون عوائق. وفي النزاعات غير الدولية، يجب أن تنظم الدول أعمال إغاثة السكان المدنيين بدون أي تمييز يؤثر عليهم سلباً. والقبول العالمي لتلك القواعد رسخ قاعدة من قواعد القانون العرفي التي تنطبق على النزاعات الدولية وغير الدولية على السواء، وهي أن أطراف أي نزاع ملزمون بأن يسمحوا بمرور احتياجات الإغاثة الإنسانية وأن ييسروا وصولها إلى المدنيين المحتاجين إليها بسرعة ودون عوائق. ويجب كذلك تبسيط الترتيبات المتعلقة بموظفي الإغاثة إلى أقصى حد ممكن. ولذلك، فإنني أشجع على اتخاذ تدابير لإفساح المجال لهذه الجهود وتيسيرها، إذ أصبح الاضطلاع بما صعبا بسبب "قانون الأراضي المحتلة" الجورجي في شكله الحالي وبسبب إجراءات الرقابة والضوابط التقييدية التي تفرضها السلطات الحاكمة في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية فيما يتعلق بحركة ووجود الوكالات الإنسانية وموظفيها.

باء - التحديات العملية

٤٨ - لقد أحطت علما بالتصريحات العلنية الأخيرة التي أصدرتها حكومة جورجيا، بمن فيها رئيس الوزراء، والتي أعلنت فيها عزمها على اتباع شكل أكثر انفتاحاً في التواصل مع سكان أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية. وإنني أرحب بهذه الجهود، وأحث على تنفيذ مقترحات ملموسة لتحقيق هذا الهدف دون إبطاء.

وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، فإن أوجه الغموض التي تحيط بالتشريع الحالي وبالعلاقة بين "قانون الأراضي المحتلة" و "استراتيجية الدولة بشأن الأراضي المحتلة" لا تزال تضيء تعقيداً على البيئة العملية التي تعمل فيها الجهات المحلية والدولية المنخرطة في أنشطة العمل الإنساني وبناء السلام وغيرها من الأنشطة، وتحول دون تهيئة البيئة المواتية للتفاعل بقدر أكبر من الصراحة والفعالية. وبروح التعاون البناء، أشجع حكومة جورجيا على تيسير هذه الجهود وإتاحة الاضطلاع بها، بأن تسمح للشركاء في العمل الإنساني بإيصال المساعدات الإنسانية وتقديم الخدمات بصفة مستدامة وبدون عوائق، وتسمح لهم بإجراء المعاملات المالية والإدارية في الأراضي التي لا تخضع لسيطرة حكومة جورجيا.

٤٩ - وقد استطاعت وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تنفذ أنشطة الحماية والمساعدة الإنسانية والإنعاش والتنمية في أبخازيا. وعلى الرغم من الاحتياجات الإنسانية المستمرة، من المسلم به على نطاق واسع، بما في ذلك من جانب الجهات المانحة الدولية، أن العمل على تلبية هذه الاحتياجات يتحول أكثر فأكثر من أنشطة المساعدة الإنسانية إلى أنشطة الإنعاش المبكر وإلى تقديم دعم أكثر استدامة رهنا بأي تغيير في هذا الاتجاه يكون نتاج عوامل بيئية. ويضطلع المنسق المقيم للأمم المتحدة بتيسير حوار شامل للجميع بشأن هذه المسألة فيما بين الجهات المانحة الدولية ومع السلطات المعنية.

٥٠ - وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أبلغت السلطات الحاكمة في أبخازيا رسمياً بموافقتها على السماح لجميع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة بمباشرة عملها في نطاق مقاطعات غالي وأوتشامتشيرا وتكفارتشيلي، والسماح لوكالات الأمم المتحدة بمباشرة عملها دون أي قيود جغرافية. ويتيح هذا النهج للوكالات، عندما يُنفذ تنفيذاً كاملاً، بأن تسهم في تلبية احتياجات الفئات السكانية الأكثر ضعفاً في جميع أنحاء أبخازيا، وهو يتماشى مع المعايير الدولية التي تحكم عمل الوكالات الدولية. وينبغي أن يستمر تنفيذه بشكل متسق.

٥١ - وبدأت السلطات الحاكمة في أبخازيا في تطبيق إجراءات تقتضي من الموظفين المحليين العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في أبخازيا التحدث إلى "دائرة الأمن" الأبخازية قبل عبور خط الحدود الإدارية. وما زال هذا الشرط يحد من المرونة العملية لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية في أبخازيا، إذ إنها تزيد مما هو قائم بالفعل من صعوبات عملية ناجمة عن منع الموظفين الوطنيين العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية من دخول أبخازيا. وإني أناشد جميع الأطراف المعنية أن تكفل السماح لجميع فئات العاملين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية بالدخول دون عراقيل.

٥٢ - وبالنظر إلى الحاجة إلى الانتقال بشكل ملائم من المساعدة الإنسانية من خلال الإنعاش إلى التنمية المستدامة الطويلة الأجل، فمن المهم تفادي نشوء ثغرات في العملية الانتقالية وضمان المراعاة التامة للاحتياجات الإنسانية المتبقية وللاعتبارات المتعلقة بحالات الطوارئ. وفي هذا الصدد، أكرر دعوتي إلى احترام المبادئ الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية، بما في ذلك السماح لموظفي المنظمات الدولية بالتنقل دون عوائق، وإلى إبداء المرونة واتباع نهج وتدابير عملية في هذا الصدد من جانب كل أصحاب المصلحة المعنيين. ويجب أيضاً أن تستمر المشاورات فيما بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين لإتاحة تدفق أحدث المعلومات عن الاحتياجات الإنسانية للسكان وتحسين التنسيق.

سادسا - حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا

٥٣ - ظلت المسائل المتصلة بالمتلكات مدرجة في نطاق أعمال الفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية. وما زالت هناك عقبات تعوق التوصل إلى حل لتلك المسائل، وما زلت أدعو جميع الأطراف إلى الالتزام بالمبادئ المتعلقة برد المساكن والممتلكات إلى اللاجئين والمشردين (التي يشار إليها باسم "مبادئ بنهيو") والقواعد الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، على النحو المبين في تقرير المؤرخ ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣ (انظر الفقرات ٥٨ إلى ٦٠ من الوثيقة A/67/869). وقد ذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا خلال الزيارة التي قام بها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ أن المشردين داخليا لهم الحق في استرداد ممتلكاتهم المفقودة أو التعويض عنها، بغض النظر عما إذا كانوا قد اختاروا العودة أو الاندماج في منطقة النزوح أو الرحيل إلى أماكن أخرى. وأشجع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على معالجة المسائل المتصلة بحقوق الإسكان والأرض والملكية في إحدى مباحثات الخبراء المقترحة.

سابعا - الجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا والعمل على إيجاد حلول دائمة

٥٤ - لم يُصغ حتى الآن أي اتفاق أو جدول زمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا، بالنظر إلى البيئة السائدة والمناقشات المستمرة فيما بين الأطراف. ولم يتسن للفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية معالجة مسألة العودة الطوعية نظرا لاستمرار إحجام بعض المشاركين عن مناقشة هذه المسألة. وأكرر التأكيد على أن مسألة إعداد جدول زمني شامل أو خريطة طريق شاملة لعودة المشردين يجب أن تظل مفتوحة للمناقشة، ما دامت الظروف المواتية للعودة المنظمة بأمان وكرامة لم تتوافر بعد وآليات إعادة الممتلكات لم توضع بعد. وينبغي ألا تمنع تلك التحديات الأطراف من العمل على إيجاد حلول دائمة لجميع المشردين، مع إيلاء اهتمام خاص لإعمال حق العودة. وإنني أكرر دعوتي إلى جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية للتعاون البناء بشأن هذه المسألة، وفقا لأحكام القانون الدولي والمبادئ ذات الصلة، والامتناع عن الانسحاب عندما تطرح مسألة العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا على الفريق العامل الثاني.

٥٥ - وفي غياب الظروف المواتية لترتيب العودة المنظمة وآليات التنفيذ الملائمة، ستواصل وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تركيز جهودها على إمداد السكان المتضررين من النزاع بالمساعدة والدعم اللازمين لإعادة إدماجهم، بمن فيهم العائدون أو الذين بدأوا في اتخاذ خطوات العودة. وما زالت وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ملتزمة بالشروع في إعداد جدول زمني أو خريطة طريق تتناول جميع العناصر التي أوردتها في تقرير (A/63/950)، في الوقت المناسب وبالتشاور والتعاون مع جميع الأطراف المعنية.

ثامنا - خلاصة

٥٦ - على مدار الأعوام التسعة والنصف الماضية، ظلت مباحثات جنيف الدولية المنبر الوحيد الذي يناقش فيه المشاركون مسائل الأمن والاستقرار والمسائل الإنسانية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بعودة

اللاجئين والمشردين داخلياً. وعلى الرغم من صعوبة المباحثات، وتشعب القضايا، وتباين واختلاف مواقف المشاركين، واصل جميع أصحاب المصلحة المعنيين الإعراب عن تقديرهم للمساهمات التي تقدمها مباحثات جنيف الدولية، والآلياتان المشتركتان لمنع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغيني، والأنشطة الإنسانية التي يضطلع بها مختلف وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والجهات الفاعلة الأخرى، من أجل تحسين الحالة الأمنية والإنسانية عموماً في الميدان. وفي الوقت نفسه، فإنني أشاطر توقعات جميع المشاركين فيما يتعلق بإحراز مزيد من التقدم بشأن المسائل الموضوعية المدرجة على جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية لصالح جميع السكان المتضررين.

٥٧ - وللأسف، ما زال عدد من التحديات الرئيسية قائماً في مجالات الأمن والمساعدة الإنسانية وحقوق الإنسان والتنمية، بما في ذلك فيما يتعلق بصحتها بتهيئة ظروف مواتية لعودة السكان المشردين. ولا يزال القلق يساورني إزاء استمرار الاتجاهات السلبية المتعلقة بما يسمى "ضبط الحدود"، والقيود المفروضة على حرية التنقل وغيرها من الإجراءات الانفرادية، بما في ذلك القيود التي تعرقل العودة المحتملة للمشردين داخلياً وتقوض قدرة الجهات الإنسانية والإنمائية على العمل بحرية، وبخاصة في أوسيتيا الجنوبية.

٥٨ - وإنني أهاب مرة أخرى بجميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى إبداء مزيد من الإرادة السياسية وبذل جهود عملية وبناءة للمساعدة في تنشيط هذه العملية الهامة. وبتشجيع من الرؤساء المشاركين، أحث جميع أصحاب المصلحة المعنيين على مضاعفة الجهود من أجل إحراز تقدم ملموس بشأن المسائل الأمنية والإنسانية المدرجة على جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية، لكي يتسنى تحسين الحالة الأمنية وأوضاع حقوق الإنسان ومعالجة الشواغل الإنسانية الملحة للسكان المتضررين، بمن فيهم المشردون داخلياً.

٥٩ - ولئن كنت أشعر بالتفاؤل إزاء التزام أصحاب المصلحة بمباحثات جنيف الدولية، يؤسفني أنه لم يتسن وضع الصيغة النهائية لمشروع البيان المشترك بشأن عدم استعمال القوة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، على الرغم من الجهود المكثفة التي بذلها الرؤساء المشاركون، وأحث جميع المشاركين على بذل جهود متضافرة بحسن نية لتحقيق تقدم في هذا الصدد. وأود أيضاً أن أعرب عن أسفي العميق لحالات الاعتقال والخسائر في الأرواح التي أبلغ عنها مؤخراً وتشمل المشردين داخلياً والسكان الذين يعيشون على طول الحدود الإدارية في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية و/أو الذين يحاولون عبورها. وإنني أضم صوتي للرؤساء المشاركين في مباحثات جنيف الدولية في حث جميع أصحاب المصلحة المعنيين على استخدام المنابر القائمة، بما في ذلك الآلياتان المشتركتان لمنع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغيني، لضمان التحقيق في هذه الحوادث بشكل صحيح ومعالجتها في الوقت المناسب لمنع تكرارها، وتخفيف حدة التوتر والحيلولة دون الإفلات من العقاب.

٦٠ - ولذا، فإنني أدعو جميع المشاركين مرة أخرى إلى مواصلة وتعزيز مشاركتهم في مباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك اجتماعات الآلياتين المشتركتين لمنع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغيني؛ وصون الحيز المتاح للعمل الإنساني وتوسيع نطاقه واحترام حقوق الإنسان؛ والامتناع عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية يمكن أن تؤثر سلباً على السلام والأمن الإقليميين والحالة الإنسانية والإنمائية للسكان المتضررين وتقوض العمل الذي يجري في مباحثات جنيف الدولية. وأحث أيضاً المانحين على أن يستمروا في دعم الجهود المتعددة الجوانب التي تُبذل في مجالات العمل الإنساني والتنمية ومنع نشوب النزاعات وبناء الثقة وأن يعززوا هذا الدعم.

٦١ - وفي هذا السياق، أرحب بالبيانات التوفيقية والتطلعية والبناءة الأخيرة التي أصدرتها حكومة جورجيا، بما في ذلك تصريحات رئيس الوزراء، بشأن ضرورة الحوار والتواصل مع السكان الذين يعيشون في منطقتي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، والمبادرات التشريعية الأخيرة الهادفة إلى تعزيز العلاقات الاقتصادية وفيما بين الناس عبر الخط الفاصل. ويحدوني الأمل في أن تترجم هذه الجهود إلى توعية ومشاورات مجدية مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ويحدوني الأمل أيضاً في أن يعقب هذه المقترحات وضع تدابير ملموسة وتنفيذها من أجل تحسين الأوضاع الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية لسكان أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، وتعزيز اتصالات ومبادلات فيما بينهم تسودها روح الحوار والاحترام المتبادل والتعاون. والأمم المتحدة مستعدة لدعم هذه الجهود حسب الحاجة.

٦٢ - وإذ نقرب من الذكرى السنوية العاشرة لمباحثات جنيف الدولية، أود أن أكرر دعوتي السابقة إلى إعادة تنشيط عملية جنيف، وأرحب بالجهود التي يبذلها الرؤساء المشاركون في هذا الصدد. وأحث جميع المشاركين على بذل قصارى جهدهم للعمل مع الرؤساء المشاركين من أجل زيادة الفعالية العامة لمباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك معالجة المسائل المتعلقة بعودة اللاجئين والمشردين داخلياً.